

## شرح منظومة الأداب (٢) | الشيخ خالد المشيقح

### #دروس\_الشيخ\_المشيّقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم موقع المسك يسره ان يقدم لكم هذه المادة والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لنا وشيخنا ولجميع المسلمين يقول الامام العلامة ابو الوفاء ابن عقيل الحنبلي في كتابه - [00:00:00](#)

الاداب ومكارم الاخلاق المشروعة. فصل ينبغي للانسان الا يدخل في سر قوم ولا حديث لم يدخلوه فيه ولا يجوز الاستماع الى كلام قوم يتشاورون ومن تلفت في حديثه فهو كالمستودع لحديثه - [00:00:24](#)

يجب حفظه عليه لان تلفته يعطي التلفت والتفزع يكره الخيلاء والزهو في المشي وانما يمشي قصد فان الخيلاء مشية يبغضها الله تعالى الا بين الصفيين من مكارم الاخلاق التغافل عن ظهور مساوئ الناس - [00:00:46](#)

وما يبدو في غفلاتهم من كشف عورة او خروج ريح لها صوت او ريح ومن سمع ذلك فظهر الطرش او النوم او الغفلة ليزيل خجل الفاعل كان ذلك من مكارم الاخلاق - [00:01:06](#)

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:01:24](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد في المجلس السابق جملة من الاداب فمن ذلك ما يتعلق بالسلام وشيء من احكامه ومن ذلك ما يتعلق بالمصافحة - [00:01:45](#)

وكذلك ايضا ما يتعلق بالمعانقة الى اخر ما ذكره المؤلف رحمه الله تعالى من تلكم الاداب الجميلة التي هي من التحسينيات التي جاءت بها هذه الشريعة القارة اذ ان هذه الشريعة - [00:02:13](#)

جاءت بالمصالح الثلاث المصالح الضرورية والمصالح الحاجية والمصالح التحسينية الادب جمع ادب اداب جمع وادب بالامس لم نعرف الادب الادب الادب جمع ادب تعددت عبارات العلماء والفاظهم في تعريف الادب وان كان - [00:02:41](#)

معناها متقارب وان اختلفت لكن معاني هذه الالفاظ متقارب. فقول بان الادب هو استعمال الخلق الجميل بانه استعمال الخلق الجميل وقيل بانه اجتماع ائصال الخير في العبد اجتماع خصال الخير في العبد - [00:03:22](#)

وقيل لانه استعمال ما يجمل من الاقوال والافعال والاحوال وهذه وهناك تعاريف اخرى لكن هذه التعاريف هي من احسن التعاريف التي قيلت في تعريف الادب - [00:03:51](#)

واشرنا بالامس ايضا ان الادب افردت مستقلة هذه المؤلفات كثيرة جدا لكن من احسنها واجمعها الادب الشرعية لابن مفلح رحمه الله تعالى. تلميذ شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله هذا من احسن هذه - [00:04:17](#)

المؤلفات وقد شرح هذه الاداب رحمه الله تعالى في كتابه غذاء الالباب اقترح هذه الاداب فهذه الاداب مع شرحها يعتبر جامعا فيما يتعلق بالاداب الشرعية وهناك كتب اخرى ايضا افردت - [00:04:45](#)

الاداب مثل الادب ان آ الادب النبوي ومثل ايضا المنظومة الميمية للشيخ حافظ رحمه الله له منظومة في الاداب ومثل ايضا زهر الادب للانصاري الى اخره المؤلفات في هذا كثيرة جدا لكن من احسنها واجمعها كما اشرنا - [00:05:14](#)

هو تأليف ابن مفلح رحمه الله تعالى الاداب الشرعية قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله تعالى نعم

اه هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله تعالى - [00:05:43](#)

في شيء من ادب المحادثة والمجالسة والاستمتاع والاستماع ادب الاستماع والمحادثة والمجالسة قال وينبغي للانسان الا يدخل في سر قوم ولا حديث لم يدخلوه فيه ولا يجوز الاستماع الى كلام قوم - [00:06:04](#)

يتشاورون هنا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى ذكر المؤلف رحمه الله تعالى ادبي الادب الاول الاستماع الى الناس دون علمهم ورضاهم يتصنت ويستمع الى حديث اناس وهم لم يعلموا باستماعه - [00:06:35](#)

فهذا كلام المؤلف رحمه الله انه يكره والرأي الثاني ذهب اليه بن مفلح رحمه الله تعالى الى انه محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم رتب عليه عقوبة خاصة الظاهر الحديث - [00:07:15](#)

انه من الكبائر ان ضابطا كبيرة هي ما رتب عليه عقوبة خاصة وهذه العقوبة كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:07:37](#)

من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون. من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك يوم القيامة اخرجته البخاري في صحيحه هو الرصاص المذاب من الادب - [00:07:55](#)

الا يستمع الى حديث قوم وهم لا يرضون باستماعه ان يتحدثوا وهو يتصنت كذلك ايضا قول المؤلف رحمه الله ولا حديث قوم لم يدخلوه فيه يعني كما تقدم هذا داخل في الادب الى اخره - [00:08:19](#)

لكن ايضا يؤخذ منه في الادب السالف انه لا يستمع الى حديث قوم وهم لا يرضون باستماعه ايضا يؤخذ من ظاهر كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يدخل على قوم وهم يتحدثون - [00:08:41](#)

في حديث يهمهم ويحتاجون اليه ولهذا قال لك المؤلف ولا يجوز الاستماع الى قوم الى كلام قوم يتشاورون وقبل ذلك قال ولا حديث لم يدخلوه فيه يعني اذا اجتمع اناس - [00:09:04](#)

للتشاور فيما بينهم وهو وان لم يتصنت وان لم يسمع لهم وهم لا يرضون لكنه دخل عليهم يعني من الادب اذا كان الناس يحتاجون الى حديث فيما بينهم يحتاج اناس الى ان يتشاوروا في امر من الامور - [00:09:24](#)

او من يحتاج الوالد الى ان يكلم ولده بامر خاص او الزوج مع زوجه ثم بعد ذلك تدخل عليهم في حديثهم من الادب الا تدخل وان تتركهم حتى ينتهوا من حديثهم - [00:09:44](#)

فهذا يؤخذ ايضا من ظاهر كلام المؤلف رحمه الله تعالى وذلك لانك قطعت عليهم حديثهم واشغلتهم عن امر يهمهم قال رحمه الله ومن تلفت في حديثه فهو كالمستودع لحديثه يجب حفظه عليه لان تلفته يعطي التلفت - [00:10:03](#)

يعطي التلفت والتفزع هذا ايضا من الادب اذا حدثك شخص بحديث ثم بعد ذلك التفت وهو يحدثك يعني هل يستمع اليه احد وهو يحدثك فهذا يؤخذ منه انه يأتمنك على هذا الحديث - [00:10:30](#)

وانه يسر به اليك ولا يريد منك ان تظهره الى احد واذا كان كذلك فمن الادب اذا قامت القرينة بالتنفس او نحو ذلك ومن باب اولى اذا صرح استيداعك لهذا الكلام - [00:10:54](#)

من الادب الواجب انك لا تفشي هذا الكلام لاحد ودليله حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهو امانة - [00:11:16](#)

اذا حدث بالحديث ثم التفت فهو امانة اخرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وحسنه الشيخ الالباني رحمه الله تعالى وايضا يدل لهذا قول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها. قول الله عز وجل والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون - [00:11:38](#)

واذا حدثك ائتمنتك على حديثه او قامت القرينة كما ذكر المؤلف رحمه الله كأن يلتفت او نحو ذلك من الحركات التي يؤخذ منها انه لا يريد منك ان تفشي هذا الحديث لاحد - [00:12:07](#)

فهو امانة يجب عليك يجب عليك حفظها ولا يجوز لك ان تفشيها في احد وقول المؤلف رحمه الله لان تلفته يعطي التلفت الفلانة اهل اللغة يقولون بانها كل شيء من غير روية - [00:12:26](#)

وانما اودر به خوف انتشار الامر يعني اه الفتنة هي قريبة من قول المؤلف التفزع قريبة من الفزع قريبة من الفزع فهذا التفلت هذا التفلت هذا يعطي التفلت ويعطي التفزع - [00:12:53](#)

يعني عدم اظهار هذا الامر هذا هو المراد ثم بعد ذلك قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ويكره الخيلاء هذا هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله تعالى ادب التواضع وعدم الكبر - [00:13:17](#)

والعجب والزهو والزهو والخيلاء وهكذا ينبغي للمسلم ان هذا الادب مما يربى عليه الصغار قبل الكبار. الله سبحانه وتعالى لما ذكر وصايا لقمان ابنه يا بني انها ان تك مثقال حبة من خردل - [00:13:44](#)

في صخرة او في السماوات او في الارض يأتي بها الله ان الله لطيف خبير. يا بني اقم الصلاة وامر بالمعروف وانهى عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور. ولا تصعر خدك للناس - [00:14:11](#)

ولا تمش في الارض مرحا هذا هو ادب تواضع عدم الكبر والزهو والخيلاء العجب ولا تمش في الارض مرحا ان الله لا يحب كل مختال فخور. واقصد في مشيك واغضض من صوتك - [00:14:27](#)

ان انكر الاصوات لصوت الحمير في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر - [00:14:49](#)

فقال رجل يا رسول الله ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال الكبر مطر الحق وقمط الناس - [00:15:05](#)

ترد الحق عن الاخذ به تحتقر الناس. هذا هو الكبر اخرجه مسلم في صحيحه وكذلك ايضا حديث بن وهب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر اهل النار قال بانهم كل عتل جواظ - [00:15:21](#)

مستكبر كما في الصحيحين وفي صحيح مسلم من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان اهل النار لما احتجت الجنة والنار ان اهل النار هم المتكبرون - [00:15:46](#)

ويكره الخيلاء والزهو الخيلاء هو الكبر والعجب والزهو هو الفخر والكبر ايضا الفخر والكبر والعظمة. قال لك المؤلف رحمه الله تكره هذه الاشياء المشي وانما يمشي قصدا قول الله عز وجل واقصد في مشيك - [00:16:07](#)

يعني لا تمشي مشية المتكبر المختال المعجب بنفسه ولا تمشي ايضا مشية المتماوت لتكن مشيتك قصدا معتدلة لا افراط ولا تفريط لا تمشي مشية المتكبر المختال الى اخره ولا تمشي ايضا مشية - [00:16:40](#)

المتماوت وانما تكون مشيتك عدلا كما هي مشية النبي صلى الله عليه وسلم قال وانما يمشي قصدا فان الخيلاء مشية يبغضها الله تعالى يبغضها الله تعالى يدل لذلك حديث جابر - [00:17:10](#)

ابن عتيق رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وان من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فاما الخيل التي يحب الله الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل فاختيال الرجل - [00:17:40](#)

عند القتال واغتياله عند الصدقة في هذين الموضعين الخيلاء يحبها الله عز وجل واما التي يبغض الله عز وجل فاغتياله في البغي في البغي خرجه الامام احمد و ابو داود - [00:18:01](#)

بسنته وكذلك ايضا النسائي واسناده حسن فان الخيلاء مشية يبغضها الله تعالى تقدم قول الله عز وجل واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر الاصوات صوت الحمير ولا تمش في الارض مرحا - [00:18:22](#)

ولا تمشي في الارض مرحا هذه نهى الله عز وجل عنها نهى الله عز وجل عنها دليل على ان الله سبحانه وتعالى يبغضها وكلام المؤلف رحمه الله انه يكره ان الخيلاء انها مكروهة هذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى بل - [00:18:44](#)

بن مفلح الاداب ان بعض العلماء عدها من كبائر الذنوب وكون المؤلف رحمه الله يقتصر الكراهة هذا فيه نظر وابن القيم رحمه الله اختار التحريم وان الخيلاء محرمة بل كما ذكرنا ان بعض العلماء عدها - [00:19:09](#)

من كبائر الذنوب لانه رتبت عليها عقوبة خاصة قدمت عليها عقوبة خاصة لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وتقدمت

الاحاديث قال الا بين الصفيين يعني الخيلاء - 00:19:32

التي استثنيت من النهي في حالتك الحالة الاولى كما تقدم في حديث جابر الحالة الاولى عند القتال كون الرجل يختال عند القتال

هذه هذه الخيلاء مستثناة بل هي مما يحبه الله عز وجل - 00:19:55

لان اختياله عند القتال هذا يعطيه الطمأنينة يعني هذا ينبى عن الطمأنينة عدم الخوف والفزع ايضا يدل على وجود الشجاعة

وقوة الايمان الى اخره. كونه يغتال هذا يعني انه لا يهمه امر العدو - 00:20:20

ولا يهمه ايضا ان يفدي نفسه وما له في سبيل الله عز وجل كونه يقتال عند القتال الموضع الثاني كما جاء في الحديث عند الصدقة

لان لان القتال جهاد للكفار - 00:20:46

والصدقة جهاد للنفس الامارة بالشح التي يزين الشيطان لها الشح كون المسلم يغتال عند الصدقة هنا الان هو يجاهد نشاهد هذه

النفس التي تدعوه بالشح بالمال فهو نوع من الجهاد - 00:21:05

لا شك ان المال محبوب للانسان فكونه يجاهد نفسه على الصدقة هذا نوع من الجهاد ايضا عند الصدقة هذا محبوب لله عز وجل

هذا يدل على ان المال هذا في سبيل الله عز وجل - 00:21:27

في سبيل الله عز وجل لا يهمه وانه يبذله في سبيل الله كما انه عند القتال يبذل دمه في سبيل الله عز وجل. يدل ذلك هذا على انه لا

يهمه ما دام انه في سبيل الله عز وجل - 00:21:48

هذا يدل على قوة الايمان وتعظيم الله عز وجل ان هذه الاشياء في ذات الله عز وجل لا تقوم عنده فتلخص لنا ان الخيلاء وهي الكبر

والعجب والزهو ان هذه محرمة ولا تجوز بل هي من كبائر الذنوب وانها لا تستثنى الا في هذين الموضعين. وايضا - 00:22:03

كون المؤلف رحمه الله اقتصر على الخيلاء في المشي هذا ايضا فيه نظر بل الخيلاء كما تكون في المشية ايضا قد تكون الخيلاء

اللباس قد تكون الخيلاء في المركب قد تكون يعني الخيلاء قد تكون - 00:22:31

الهيئة غير هيئة المشي اللباس في المركب في عموما في سائر الاحوال هذه محرمة ولا تجوز ولا تستثنى الا في هذين الموضعين قال

رحمه الله تعالى فصل ومن مكارم الاخلاق - 00:22:52

التغافل عن ظهور مساوي الناس هذا ايضا ادب من اداب المجالسة ادب من اداب المجالسة ولو ان المؤلف رحمه الله تعالى الحق هذا

الادب بما قبل الفصل السابق فيما يتعلق بالخيلاء - 00:23:16

كان احسن من مكارم الاخلاق التغافل التغافل هو الترك وعدم الالتفات الترك وعدم الالتفات والمؤاخذه عن ظهور مساوي الناس قال

لك وما يبدو في غفلاتهم من كشف عورة او خروج ريح لها صوت - 00:23:35

او ريح ومن سمع ذلك فاطهر الطرش او النوم او الغفلة ليزيل خجل الفاعل كان ذلك من مكارم الاخلاق نعم يقول لك المؤلف رحمه

الله ان من الاداب عند المجالسة - 00:24:06

اذا ظهر من جلسه ما يسوؤه ما يسوء الجليس ان يظهر منه كشف عورة ينكشف شيء من عورته او ان يخرج منه شيء من الريح

ونحو ذلك يعني من الاشياء التي يستحي منها الانسان. ويخجل منها الانسان - 00:24:26

كون المسلم يغض طرفه عن ذلك هذا من مكارم الاخلاق لان كونه لان كونه يظهر انه لم يعلم ولم يرى لم يسمع ولم يرى لم يسمع

الريح ولم يرى العورة - 00:24:53

هذا من مكارم الاخلاق والعلة كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى لكي يزيل خجل الفاعل لكي لا يدخل عليه الخجل ويدعوه الى الندم

والحزن ونحو ذلك الى اخره فهذا من ادب - 00:25:10

المجالسة وقول المؤلف رحمه الله تعالى عن ظهور مساوي الناس العلماء ذكروا ان التغافل انه ينقسم الى اقسام. والمؤلف رحمه الله

ذكر التغافل عن مساوي عن ما يظهر من مساوي - 00:25:33

من مساوي الناس من كشف عورة او خروج ريح ونحو ذلك الى اخره او سعال او خروج مخاط اثناء سعاله ونحو ذلك مما يسوء هذا

قسم من الاقسام التي ذكرها العلماء رحمهم الله. العلماء - 00:25:57

ذكروا ان التغافل ينقسم الى اقسام القسم الاول ما ذكره المؤلف رحمه الله التغافل اثناء المجالسة عما يسوء الشخص من انكشاف عورة او خروج ريح او خروج مخاط ونحو ذلك الى اخره - [00:26:15](#)

يتغافل المسلم ولا يظهر انه سمع او رأى وليظهر انه لم يسمع او لم يرى او انه يتظاهر بالنوم كما ذكر المؤلف رحمه الله هذا من ادب المجادلة القسم الثاني القسم الثاني التغافل فيما يتعلق بامور الدين - [00:26:38](#)

والعرض هنا لا يتغافل المسلم اذا حصل عنده ما ينكر فانه لا يتغافل بل يجب عليه ان ينكر. واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره - [00:27:01](#)

وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما - [00:27:23](#)

وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة من حرمت الله فينتقم لله فانتقم الرسول صلى الله عليه وسلم لنفسه بشيء قط الا ان تنتهك حرمة - [00:27:43](#)

من حرمت الله فينتقم لله في الصحيحين فيقول ما يتعلق بامور الدين وبامور الاعراض ونحو ذلك هنا لا يتغافل المسلم في حديث ابي سعيد في صحيح مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من رأى منكم منكرا - [00:27:58](#)

فليغيره بيده ان لم يستطع فبلسان من رأى منكم منكرا فليغيره بلسانه فان لم يستطع فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه وذلك اضعف الايمان القسم الثاني - [00:28:18](#)

التغافل فيما يتعلق بحقوق الانسان الشخصية يعني لو ان الانسان فيما يتعلق بحقوقه الشخصية نال شيئا من عرضه قدح فيه او اه سبه او نحو ذلك فتغافل عن ذلك وترك ذلك - [00:28:36](#)

ان هذا من العفو عن المظلمة وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وما عفا عبد عن مظلمة الا زاده الله بها عزا اذا ترك ذلك لله عز وجل وتغافل عن حقه سواء كان حقا في عرضه او في ماله فانه يرجى له من الله عز - [00:29:03](#)

وجل الخلف الرفعة والعز الامام احمد رحمه الله قال العافية عشرة اجزاء كلها في التغافل والامام احمد رحمه الله العافية عشرة اجزاء كلها في التغافل وخصوصا اذا كان هذا الذي صدر منه كان قريبا لك - [00:29:29](#)

او ولد او زوجة او حتى صديق مجالس له الى اخره كون المسلم يتغافل ويترك مثل هذه الاشياء ولا يتبعها فهذا مما يرجى له الرفعة عند الله عز وجل القسم الاخير - [00:29:52](#)

التغافل عن حقوق الناس هذا لا يجوز حقوق الناس اه اه فيما يتعلق باموالهم حقوقهم هذا يجب على المسلم ان يؤديها ولا يجوز له اه ان يتغافل عنها قال رحمه الله تعالى - [00:30:10](#)

غسل وعشر وعشرة من الفطرة خمس في الرأس وخمس في الجسد هنا شرع المؤلف رحمه الله تعالى في ادب من اداب البدن وهو ما يتعلق بسنن الفطرة. قال لك المؤلف رحمه الله - [00:30:30](#)

هذه الفطرة خمس منها تتعلق بالرأس موجودة في الرأس خمس منها تتعلق ببقية البدن كما سيأتي ان شاء الله والفطرة الفطرة اختلها في تفسيرها قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث - [00:31:00](#)

ابي هريرة رضي الله تعالى عنه المخرج في الصحيحين خمس من الفطرة القتال والاستحداد قص الشارب وتقديم الاظفار ونتف الابط الى هذه الفطرة في اه تفسيرها قيل بان الفطرة قيل بانها الدين - [00:31:20](#)

قيل بان الفطرة قيل بانها الدين وقيل بان الفطرة هي ما جبل عليه الناس وفطروا عليه وطبعوا عليه. يعني هذه اشياء جبل الناس عليها الناس على التعامل معه طبعوا على ذلك - [00:31:44](#)

وقيل بانها الدين وقيل بانها الشريعة القديمة التي جاءت بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام على هذا ما سيأتينا ان شاء الله من هذه الفطرة خمس في الرأس وخمس في الجسد - [00:32:09](#)

هذه من السنن والشرائع التي جاءت بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعلى هذا من خالف سائر الانبياء نعم سائر الانبياء



وعشرة من الفطرة خمس في الرأس وخمس في الجسد - [00:32:28](#)

التي في الرأس المضمضة هذه هذه السنة الاولى من سنن الفطرة وهي المظمطة كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها المخرج في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة - [00:32:53](#)

وذكر منها النبي عليه الصلاة والسلام المضمضة والمضمضة هي تحريك الماء الفم والمضمضة نوعان مضمضة مجزئة ومضمضة كاملة المظمطة المجزئة هي تحريك الماء في الفم ادنى تحريك واما المضمضة الكاملة - [00:33:16](#)

فهي تحريك الماء في جميع الفم والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان المضمضة والاستنشاق ان كلا منهما واجب الوضوء والغسل وهذا من مفردات مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى - [00:33:43](#)

الامام مالك والشافعي يا ريان ان المضمضة والاستنشاق انها سنة وابو حنيفة يقول بان المضمضة سنة واما الاستنشاق وهو واجب في الغسل الوضوء مشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله - [00:34:03](#)

ان المضمضة والاستنشاق انهما واجبان في الوضوء في الغسل يظهر ان ما ذهب اليه الامام احمد رحمه الله هو الاقرب في هذه المسألة لان جميع الذين وصفوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:34:24](#)

بالمضمضة والاستنشاق كل من وصف وضوء النبي ذكر المضمضة مع ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة امر بالاستنشاق امر بالاستنشاق قال ثم ليجعل في انفه ماء - [00:34:45](#)

ثم لينثر ثم ليجعل في الف وهذا امر والامر يقتضي الوجوب. وكذلك ايضا في حديث لقيط في السنن مبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما كذلك ايضا في حيث الامر بالمضمضة - [00:35:01](#)

على كل حال يظهر والله اعلم ان ما ذهب اليه الامام احمد انه اقرب وايضا الحنابلة يقولون بان المضمضة والاستنشاق داخلا في غسل الوجه ان الله عز وجل قال يا - [00:35:23](#)

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والانف والفم للوجه بدليل ان المسلم يتمضمض ولا يفسد عليه صومه يستنشق ولا يفسد عليه صومه هذا يدل على ان الفم والانف انهما في حكم الظاهر - [00:35:37](#)

قال والاستنشاق تقدم الكلام عليه والاستنشاق هو ادخال الماء الى داخل الانف والاستنشاق له صفتان صفة كاملة وصفة مجزئة الصفة الكاملة هي ان يجلب الماء الى اقصى الانف والصفة المجزئة هي ان يجلب الماء الى داخل الانف - [00:35:57](#)

كاملة ان تجذبه الى اقصى الانف والمجزئة عن تجزئة ان تجذبه الى داخل النووي رحمه الله تعالى ان المسلم اذا لم يتمكن من جذب الماء الى داخل انفه فانه يمل اصبعه او يبيل شيئا اخر ينظف - [00:36:28](#)

داخل انفه. قال رحمه الله تعالى الكاملة كما تقدم الاستنشاق الى اقصى الانف هذه الصفة مستحبة الا اذا كان صائما في حديث لقيط ابن صبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالحق في الاستنشاق - [00:36:52](#)

الا ان تكون الا ان تكون صائما قال والسواك هذه السنة الثالثة من سنن الفطرة وهي السواك والسواك يطلق على العود الذي يشاق به وكذلك ايضا يطلق على الفعل الفعل - [00:37:16](#)

تنظيف الاسنان بالعود هذا يسمى سواكا كما ان العود الذي يستاق به ايضا يسمى سواك اهوى السواك هو الفم بالعود ونحوه لتطهيره السواك من سنن الفطرة من سنن الوضوء كذلك ايضا من سنن - [00:37:38](#)

الصلاة الى اخره كما سنشير السواك فضله عظيم فضله عظيم والاجر المرتب عليه عند الله سبحانه وتعالى كبير ويكفي في ذلك حديث عائشة في البخاري معلق في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم - [00:38:12](#)

ولا شك ان كل مسلم يرغب الى رضا الله سبحانه وتعالى. مطهرة للفم مرضاة للرب. يكفي في ذلك انه مرضاة لله ومما يؤكد او يدل على تأكد السواك ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:37](#)

وهو في سكرات الموت في حديث عائشة لما دخل عليه عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله تعالى عنه النبي بصره عرفت عائشة انه يريد السواك فاخذه النبي واستاك به - [00:38:58](#)

ثم خرجت روحه هذا مما وهو في هذه الحالة يعني الان روحه الى الله عز وجل ومع ذلك ما ترك السواه هذا يدل على السواك  
والسواك العلماء يقولون بان بان له وقتين - [00:39:16](#)

الوقت الاول وقت استحباب وهذا يستحب في كل وقت يستحب في كل وقت ان تستهدف لما تقدم من ان السواك مطهرة للفم وانه  
مرظات الرب سبحانه وتعالى الوقت الثاني وقت - [00:39:37](#)

التأكد يعني الوقت الذي يكون السواك فيه متأكدا السواك يتأكد في مواضع الموضع الاول عند الصلاة ويكون ذلك عند تكبيرة الاحرام  
كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:39:58](#)

السواك مطهرة للفم. نعم. لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة والموضع الثاني عند الوضوء ايضا كما جاء في  
البخاري معلقا حديث ابي هريرة لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:40:17](#)

عند كل وضوء والموضع الثالث عند الانتباه من النوم اذا قام المسلم من نومه فانه يستحب له ان يستاك حديث حذيفة في

الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتبه من نومه يشوص فهو بالسواك - [00:40:38](#)

يدلك فاه بالسواك. والموضع الرابع اذا تغيرت رائحة الفم بسبب اكل او بسبب سكوت او نحو ذلك فانه يستحب له ان لما تقدم

للحديث حذيفة رضي الله تعالى عنه والموضع - [00:41:00](#)

الرابع الموضع الرابع عند قراءة القرآن اذا اراد المسلم ان يقرأ القرآن فانه يستحب له ان حديث علي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال طهروا افواهكم للقرآن - [00:41:21](#)

نظروا افواهكم للقرآن الالباني رحمه الله يقول بان اسناده جيد بان اسناده الموضع الخامس او السادس السادس عند دخول المنزل

حديث عائشة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:42](#)

سئلت عن اول شيء يصنعه النبي اذا دخل بيته قالت يبدأ بالسواك ثم يسلم علينا الموضع الاخير عند الاحتضار تقدم في حديث عائشة

رضي الله تعالى عنها قال قال رحمه الله تعالى - [00:42:11](#)

والسواك يعني العلماء يعني هل يشترط في السواك ان يكون بالعود او بكل ما يطهر الفم هذا موضع خلاف. فكثير من العلماء قالوا

يشترط ان يكون بالعود كما هو المشهور من مذهب احمد والشافعي الى اخره - [00:42:35](#)

والرأي الثاني انه لا يختص بالعود بل كل ما يطهر الفم فانه يحصل به السواك كما اختاره ابن قدامة والنووي وهذا هو الصواب لقول

النبي وسلم في حديث عائشة مطهرة للفم - [00:42:53](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى العلة وان العلة هي الطهارة الفم واذا كان كذلك فانه كما يحصل بالعود يحصل بغيره كذلك ايضا

هل نعم هل يستاك بيده اليمنى او بيده اليسرى الى اخره؟ هذا موضع خلاف. فقال بعض العلماء يستاك باليسرى - [00:43:11](#)

لانه من باب ازالة الازى قال بعضهم يستاك اليمنى حديث عائشة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمم

مفصل بعض العلماء قال اذا كان مراده ان يزيل الازى عن الاسنان فيكون باليسرى - [00:43:35](#)

كان مراده مجرد التعبد انه يكون كما لو كان السواك الفم طاهرا فانه يكون باليمنى. واذا اراد ان يستاك فانه يبدأ بجانبه اليمين يبدأ

بجانبه اليمين لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:43:53](#)

وهل استق طولا او عرضا كثير من الفقهاء يقول بانه عرضا لكن اطبا يقولون بانه يستاق وعلى كل حال هو المناط ما اشار اليه النبي

صلى الله عليه وسلم من ان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب - [00:44:10](#)

سيعمل ما فيه طهارة قال رحمه الله تعالى وقص الشارب هذه السنة الرابعة وهي قص الشارب وقص الشارب هو اخذ اطرافه العليا

حيث تبدو اخذ اطرافه بحيث تبدو الشفه العليا - [00:44:29](#)

المراد بقص الشارب يدل لذلك نعم يدل لذلك حديث عائشة رضي الله تعالى عنها فان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من او الفطرة

او عشر من الفطرة. وذكر منها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:56](#)

قص الشارب والرأي الثاني ان الافضل احفاء الشارب واحفاء الشارب هو المبالغة في قصه مبالغة في قصه ولا يقتصر ذلك على

اطرافه ويدل لذلك حديث ابن عمر في صحيح الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:45:21](#) اعفوا اللحى واحفوا الشوارب امر النبي صلى الله عليه وسلم باحفاء الشارب. ولان ولان الشارب يشمل القص ولهذا اختار ابن القيم رحمه الله تعالى في الهدى ان الاحفاء افضل من القص - [00:45:45](#)

الافضل ان يحفيه بمعنى انه يأتي عليه كله ولا يقتصر ذلك باطرافه بل يأخذ من جميع شاربِه وان حلقه بالكلية بالكلية فهذا ورد عن بعض السلف ورد عن بعض السلف عن بعض الصحابة - [00:46:06](#)

حلق الشارب بالكلية والله اعلم ان هذا لا بأس به لكن الافضل ما جاء في السنة اما القص وان حلقه بالكلية. لو ورد عن الامام مالك رحمه الله انكاره لكنه جاء عن بعض - [00:46:33](#)

يظهر والله اعلم ان هذا لا بأس به لكنه خلاف الافضل اما القص او الاحفاء كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى واعفاء اللحية - [00:46:52](#)

هذا هذه السنة سنة الخامسة من سنن الفطرة وهي اعفاء اللحية واعفاء اللحية كما تقدم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة وذكر منها اعفاء اللحية - [00:47:09](#)

اللحية فاعفاء اللحية هذا من الفطرة وجاء في حديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعفوا اللحى قال النبي عليه الصلاة والسلام اللحى واللحية هي كل ما نبت على الخدين - [00:47:33](#)

كل ما نبت على الخدين والذقن الشعر يجب اعفاؤه قد ذكر شيخ الاسلام تيمية رحمه الله تعالى شيخ الاسلام ذكر ان حلق اللحية محرم وابن حزم رحمه الله تعالى ذكر ان اعفاء اللحية واجب - [00:47:55](#)

ان الاجماع منعقد يقول الاجماع منعقد على ان اعفاء اللحية واجب اللحية واجب وان كذلك ايضا ان قص الشارب وان اعفاء اللحية انه واجب من عمارة ابن حزم يقول فرض - [00:48:22](#)

يقول الاجماع على ان قص الشارب واعفاء اللحية انه فرض وعلى هذا لا يجوز للمسلم ان يحلق لحيته فان هذا محرم ولا يجوز لخص بعض العلماء باخذ ما زاد عن قبضة - [00:48:43](#)

ثبت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كان اذا حج لو اعتمر قبض على لحيته ثم اخذ ما زاد البخاري ورد عن ابن عمر كذلك ايضا ورد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنهما - [00:49:06](#)

قال رحمه الله تعالى والتي في الجسد هذه الخمس في الرأس كما ذكر المؤلف رحمه الله قال والتي في الجسد حلق العانة التي في الجسد العانة ودليل ذلك حديث ابي هريرة - [00:49:28](#)

في الصحيحين خمس من الفطرة وذكر منها النبي الاستحداد وما تقدم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة وذكر منها - [00:49:51](#)

والعانة هي الشعر النابت حول القبل الشعر النابت حول القبل هنا قال المؤلف رحمه الله حلق العانة اخذا من لفظ الحديث من الفطرة وذكر منها حلق العالم وفي حديث ابي هريرة والاستحداد - [00:50:05](#)

يعني حلق بالحديدة بالموسى. بالحديدة بالموسى والحلق افضل من النتف قال العلماء لان النتف يرخي المحن بخلاف وكما ذكرنا هي الشعر النابت حول القبل بالنسبة للشعر النابت حول الدبر - [00:50:30](#)

هل هو داخل في هذا او ليس داخلا هذا موضع خلاف بين العلماء فبعض العلماء لا يدخله كثير من العلماء لا يتقن لا يدخلونه في حلق العالم. يقول لك بان حلق العانة - [00:50:59](#)

الشعر النابت حول القبل بخلاف الشعر النابت حول الدبر فليس داخلا على كل حال تنظيف المحل مما يحتاج اليه تنظيف هذا مما يحتاج اليه النبي صلى الله عليه وسلم امر - [00:51:13](#)

وذكر في حديث عائشة عشر من الفطرة وذكر منها غسل البراجم مغسل البراجم هي عقد الاصابع يعني الوسخ الذي ينبت في عقد الاصابع تنظيفه هذا من الفطرة يلحق به - [00:51:33](#)



ما كان مثله مما يحتاج الى تنظيف ما يحتاج الى تنظيف في البدن يكون داخلا في الفطرة سواء سواء كان اه سواء قلنا بانه داخل في العانة او ليس داخلا الى اخره. في ظهر والله اعلم انه داخل في الفطرة - [00:51:51](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بغسل البراجم البراجم هي عقد الاصابع اللي ما يقول فيها من الوسخ هذه النبي سلم امر بتنظيفها فاذا كان كذلك يقول كل كل نقول بان كل شيء - [00:52:10](#)

يجتمع فيه الوسخ في بدن الانسان ويحتاج الى تنظيفه فانه داخل في الفطرة حلق العانة ونتف الباطنين ما تقدم من حديث عائشة عايشة فيها عاصم الفطر قالوا نتف الباط حيث ابي هريرة ايضا - [00:52:28](#)

نتف الباط والباط هو باطن نتف الباط هو الشعر النابت في باطن المنكب الافضل هو نتفه اذا تيسر للمسلم هذا الافضل اللي حتى صحيا حتى صحيا اطباء يقولون الافضل هو النتف - [00:52:49](#)

افضل من الحلق ان حلقه لا بأس والمقصود هو التنظيف لكن ما هو الافضل؟ هل الافضل النتف النتف مراعاة السنة قال وتقليم الاظفار هذه السنة الثالثة مما يكون في الجسد - [00:53:11](#)

هي اخذ ما زاد على اللحم من الظفر اخذ ما زاد على اللحم من الظفر. فتقديم الاظفار ايظا من سنن الفطرة وسواء في ذلك اظفار اليدين او اظفار الرجلين اليدين او اظفار الرجلين - [00:53:34](#)

طيب بالنسبة لهذه بالنسبة لهذه السنن ما يتعلق بتقليم الاظفار وحلق العانة وقص الشارب ونتف الباط هذه متى تفعل هذه الاشياء هذه الاشياء ماذا تفعل ما ورد شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:00](#)

يعني في الوقت التي تفعل لكن السنة دلت على انها اذا كثرت فانها تؤخذ وهذا هو الوقت الاول الوقت الاول لها انها اذا كثرت فانها تؤخذ ورد عن بعض السلف - [00:54:28](#)

انها تؤخذ من الاسبوع الى الاسبوع الجمعة كما جاء ذلك عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وعلى هذا نقول الوقت الاول لها انها تفعل اذا طالت اذا طالت فان المسلم يستحب له ان يأخذها - [00:54:50](#)

الوقت الثاني وقت الكراهة وهي ان تترك فوق اربعين يوما في حديث انس في صحيح مسلم ان النبي انه قال وقت لنا في قص الشارب ونتف الباط حلق العانة وتقليم الاظفار - [00:55:10](#)

الا ندع ذلك فوق اربعين يوما الوقت الثاني ان يتركها المسلم فوق اربعين يوما هذا مكروه في صحيح مسلم في سنن النسائي وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص - [00:55:30](#)

وننتف الباط الى اخره الوقت الثالث وقت التحريم هذا ينص عليه الحنفية رحمهم الله كلامهم جيد وهو ان تترك هذه الاشياء حتى تكثر تتفاحش انه اذا ترك شارب حتى كثر تفاحش وترك - [00:55:46](#)

الاظفار وترك عانته الى اخره. هذا يكون متشبه بالمشركون ويكون متشبه السباع ولهذا النبي سلم قال خالفوا المشركون خالفوا المجوس الى اخره قال نعم خالفوا المشركون خالفوا المجوس اذا تركها المسلم - [00:56:08](#)

حتى كثرت وتفاحشت فانه دخل في دائرة دائرة التحريم وبهذا نعرف ان ما يفعله بعض النساء اليوم من ترك الاظفار تطول جدا ان هذا لا يقتصر على الكراهة انما هو محرم ولا يجوز - [00:56:31](#)

ومثل ذلك ايضا ان بعض النساء تشتري اظفار اصطناعية تقوم بلبسها هذا فيه تشبه بالمشركون تشبه وايضا تشبه بما نهى عنه النبي من تقديم من ترك الاظفار عدم تقليمها. فمثل هذه الاشياء - [00:56:49](#)

بانها لا تجوز. قال رحمه الله تعالى والاستنجاء هذه السنة الرابعة هذه هي السنة الرابعة من سنن الفطرة المتعلقة بالجسد وهو الاستنجاء الاستنجاء ازالة اثر الخارج من السبيلين اثر الخارج - [00:57:13](#)

من السبيلين النجس النجس الخارج من السبيلين النجس من البول والغائط الى اخره والاستنجاء حكمه واجب هو شرط بعض العلماء يقول بانه من شروط صحة الصلاة وبعض العلماء يقول بانه واجب - [00:57:39](#)

ليس اه شرطا. وعلى كل حال الاستنجاء او الاستجمار حكمه واجب يدل لذلك النبي صلى الله عليه وسلم امر به من حديث ابن

عباس رضي الله تعالى عنهما يدل على ان تركه كبيرة - [00:57:59](#)

من كبائر الذنوب ابن عباس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين قال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وذكر ان احدهما كان لا يستبرئ من بوله - [00:58:20](#)

نعم وفي حديث سلمان رضي الله تعالى ان النبي ان قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار وسلم ان نستنجي باقل من ثلاث احجار خرجه - [00:58:37](#)

مسلم يستثنى من الاسفنجة والاستجمار من الاستنجاء والاستجمار. اولاً اذا كان الخارج طاهراً اذا كان الخارج طاهراً لا يجب الاستنجاء والاستجمار من لا يشرع ذلك مثل الريح الريح وان كانت رائحتها منتنة الا انها طاهرة - [00:59:01](#)

وعلى هذا العلماء يقولون لو لاقت مكة لو لاقت ثوباً رطباً فاكسبته من رائحتها فانه لا يتنجس مثله المني لا يجب له الاستنجاء ولا يجب له الاستجمار الطاهر هذا لا يجب له والاستجمار وكذلك ايضا - [00:59:26](#)

الخارج غير الملوث لو خرج من الشخص لكنه لا يلوث كما لو خرج منه البحر الناشف او حصة لا تلوث المحل فانه لا يجب عليه ان يستنجي او ان وهل - [00:59:54](#)

الاستنجاء يعني تطهير المحل بالماء او بالحجارة يسمى استنجال ويسمى استجماراً. لكن اصطلح بعض العلماء على ان الاستنجة انما يكون بالماء والاستجمار انما يكون بالحجارة الاستجمار هل هو رافع او مبيح - [01:00:15](#)

يعني اذا استجمر المسلم ومسح هل هو للنجاسة او انه مبيح مع بقاء النجاسة لان الاستجمار لابد ان يبقى شيء من اثر النجاسة هذا عفا عنه الشارع فهل هذا الاستجمار؟ هل هو مبيح او رافع؟ وموضع خلاف - [01:00:37](#)

ابن القيم رحمه الله تعالى يرجح على انه رافع وش يترتب على هذا يترتب على هذا لو ان الثوب السروال ونحو ذلك لابس المحل وانتقلت النجاسة فان هذا لا يضر - [01:01:03](#)

او ان المسلم تحرق او اصابته رطوبة ثم انت قلت هذه النجاسة فان هذا لا يضر لان الاستجمار وليس وليس مبيحاً ضابط الاستجمار هو ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء. اذا بقي بقي اثر - [01:01:20](#)

المسلم وبقي اثر لا يزال الا بالماء فهذا معفو عنه. اما ضابط الاستنجاء ما يكون بالماء فهو عود خشونة المحل كما كان قبل الاثر يعني اذا سعادة خشونة المحل كما كان - [01:01:42](#)

قبل حصول الاثر فهذا الاستنجاء المجزئ هذا الاستنجاء المجزي شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله اخذ من احاديث الاستجمار وانه يعفى عن سائر النجاسات اخذاً من احاديث الاستجمار الشارع عفا - [01:02:02](#)

عن اثر هذه النجاسة دل ذلك على ان يسير الاجمار يسير النجاسة انه معفو عنه كان ذلك بولا او دما او نحو ذلك الى اخره اخذه من احاديث الاستجمار قال رحمه الله تعالى - [01:02:26](#)

والختان هذه السنة الخامسة والاخيرة مما يكون في الجسد وهي الختان والختان هو قطع الجلد التي تكون على الحشفة على رأس الذكر رأس الذكر قطع الجلد التي تكون على هذه الحشفة هذا هو القتال واما المرأة - [01:02:47](#)

وهو قطع شيء من الجلد التي تكون فوق المخرج والختان واجب بحق الذكور ويدل لذلك ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام اختتن بعد ان اتى عليه ثمانون عاماً وقد قال الله عز وجل - [01:03:15](#)

ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله عن الختان حكمه واجب لكن هل هو واجب على الذكور والانات او انه واجب على الذكور دون الاناث هذا موضع خلاف - [01:03:35](#)

العلماء رحمهم الله تعالى ما ذهب اليه رحمه الله وهو رواية عن الامام احمد انه واجب على الذكور دون الاناث اما الاناث فهو مستحب اما الذكور فهو واجب لانه يتعلق - [01:04:07](#)

بشروط من شروط صحة الطهارة من شروط صحة الصلاة وهي ازالة انه اذا بقيت الكلفة ولم تقطع ربما فيها شيء من البول فتعدى ذلك الى البدن او الى الملابس كما ان ايضا بقاء هذا البول - [01:04:30](#)

هذا يؤدي الى الضرر والختان له ثلاثة اوقات له ثلاث اوقات الوقت الاول وقت الوجوب وذلك عند الادراك عند البلوغ يعني اذا قارب البلوغ انه يجب من يختن انه حينئذ تجب الصلاة وقد جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [01:04:52](#)

كما في صحيح البخاري انهم كانوا لا يختتنون الا عند الادراك لا يقتتنون او لا يختنون او لا يختنون الرجل حتى يدرك حتى يدرك فانه يجب الختان الوقت الثاني وقت الاستحباب - [01:05:20](#)

وهو في حال الصغر كلما بودر بالختان فهو افضل انه اسرع برأ ولان الطفل يتألم بدنيا لكنه لا يتألم قلبية الوقت الثالث وقت الكراهة. العلماء يقولون يكره ان يقتل في الاسبوع الاول - [01:05:46](#)

انه يخشى عليه في الاسبوع الاول انه يخشى عليه والختان مشروع تقدم اما واجب واما مستحب لكن العلماء يستثنون ما اذا خشي على نفسه الهلاك او خشي على نفسه فساد العضو - [01:06:15](#)

كذلك ايضا يستثنون الميت لو مات وهو لم يختم فانه لا يقتل لانه لا فائدة حينئذ فاذا كان ميتا لا لم يقتل لا يقتل وكذلك ايضا اذا خشي نفسه من الهلاك - [01:06:44](#)

فساد العضو انه لا يقتل بل العلماء يصرحون في التحريم قال رحمه الله تعالى اصل يكره نتف الشيب هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله لما يتعلق بنتف الشيب وحلق الشيب حلق القفا - [01:07:00](#)

المؤلف رحمه الله ويكره نتف الشيب فقد ورد في الحديث انه نور الله الذي جاء في الحديث انه نور المسلم هذه لعلها قلم المؤلف رحمه الله تعالى في حديث عبد الله - [01:07:36](#)

من عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم. اخرجاه الامام احمد الترمذي والنسائي ابن ماجة - [01:08:01](#)

ونتف الشيب كما ذكر المؤلف بانه مكروه هذا ايضا اختيار شيخ الاسلام رحمه الله ان نتف الشيب مكروه لكن بعض العلماء لكن بعض العلماء استثنى اللحية قال نتف الشيب من اللحية - [01:08:19](#)

لانه داخل في النقص ان النقص ما هو النقص؟ اقتله في في تفسيره قيل بان النفس هو النتف وقيل بان النقص هو نتف شعر الوجه كله ولا يختص ذلك بالحاجب - [01:08:39](#)

وعلى هذا نقول بان نتف الشيب مكروه لكن يحذر المسلم من نتف الشيب الذي يكون على اللحية لان بعض العلماء كما اسلفت جعله داخل النقص الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - [01:09:00](#)

قال وهو ايضا نذير الموت نذير الموت يعني ايش وهذا صحيح الله عز وجل قال وجاءكم النذير قال عكرمة وسفيان المراد بالنذير هنا الشيب عند قول الله عز وجل وجاءكم النذير - [01:09:18](#)

قال عكرمة وسفيان وكذلك ايضا وكيع قالوا المراد بالنذير هنا الشيب المسلم اذا شاب الان ما بقي شيء دخل مرحلة او قرب رحيله من هذه الدنيا ان الكهولة دخل في - [01:09:46](#)

ويقصر الامل من هنا ذكر المؤلف رحمه الله ما يستفاد من وجود الشيب انه نذير الموت وكذلك ايضا قال لك يقصر الامل لا ينبغي ان يكون عليه حصل له هذا الشيء ان يقصر امله في هذه الحياة وان يستعد للآخرة - [01:10:21](#)

وحادث على حسن العمل ان صاحبه دخل في مرحلة الكهولة ووقار ابراهيم عليه السلام لما خرج فيه الشيب سأل ربه قال يا ابراهيم لو قال وقار يا ابراهيم رب زدني - [01:10:50](#)

وقارن هذا في الموطأ قال على كل حال خلاصة هذا في هذا الادب انه يكره نتف الشيب الا فيما يتعلق باللحية الى اخره ان بعض العلماء ذهب الى تحريمه والسنة بدلا من الندب. ولو ذكره المؤلف لكان حسنا - [01:11:19](#)

سنة ان يصبغ الشيء السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالصبر غيروا هذا الشأن ان اليهود لا يختلف لا لا يغضبون فخالقوهم السنة هو تغيير الشيب بغير الشيب - [01:11:47](#)

السواد فان السواد مكروه لكن يغير لون اخر غير السواد كالادهم ونحو ذلك هذا هو السنة ولو ان المؤلف رحمه الله تعالى ذكر ذلك كان

احسن قال ويكره حلق القفا الا لمن اراد الحجامة. القفا هو مؤخر العنق - [01:12:11](#)

العنق هذا يقول لك المؤلف رحمه الله خلقه الا لمن اراد على هذا نقول لان حلق القفا ينقسم الى قسمين القسم الاول ان يكون لحاجة حجامة او مداواة او نحو ذلك فانه لا يكره - [01:12:41](#)

الحالة الثانية ان يكون لغير حاجة فانه يكره. قال كذلك روي في السنن المؤلف الى حديث عمر الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن حرق القفا الا للحجامة - [01:13:04](#)

للحجامة هذا الحديث مرسل هذا الحديث مرسل لكن ذكر قتادة رحمه الله تعالى ان حلق القفا من فعل المجوس ذكر قتادة ان حلق القفا من فعل المجوس قال رحمه الله - [01:13:23](#)

ولا ينبغي لاحد ان يهجم على اقارب او اجانب بذلة هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله تعالى ادب الاستئذان المؤلف في ادب الاستئذان المؤلف رحمه الله لا ينبغي لاحد ان يهجم - [01:13:59](#)

الهجوم هو الدخول بغتة دون استئناس او استئذان هذا الهجوم الدخول بغتة هذا عنه المؤلف رحمه الله بالهجوم ويدل لذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا - [01:14:29](#)

غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها استأنسوا يعني تستأذنون استأذنوا يقال لك المؤلف بان لا يصادف بذلة يقال بذلة ويقال بذلة البذلة هي ما يمتن من الثياب في الخدمة - [01:14:51](#)

ان الانسان اذا كان في بيته وعنده من لا يحتشم منه يتوسع الملبس قد يلبس بذلة تستخدم في العمل وفي ونحو يعني اشياء تمتن وهو لا يحب او تلبس عند النوم وهو لا يحب - [01:15:16](#)

ان يراه الناس فيقول لك المؤلف كونك تدخل بغتة على هؤلاء قد يصادف بذلة يعني وقد لبس ثوبا لا يحب ان تراه عليه. او يكون في عمل لا يحب ان تراه عليه - [01:15:40](#)

شرع الاستئذان الاستئذان كما تقدم قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا ادخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقول المؤلف لا ينبغي يفهم من نعم بذلة - [01:15:57](#)

من كشف عورة كلام المؤلف رحمه الله تعالى ان الاستئذان ليس واجبا ولا ينبغي لاحد ان يهجر. مع ان ظاهر الآية الرأي الثاني وهو وجوب الاستئذان استثنى العلماء رحمهم الله تعالى الدخول على الزوجة - [01:16:22](#)

يعني بعض العلماء يجب الا على الزوجة او الامان ان ما يتعلق بالزوجين او بالسيد وامته الامر بينهما واسع حتى ولو دخل رأى عورة الى اخره. نعم هذا الامر واسع. النبي صلى الله عليه وسلم قال احفظ عورتك - [01:16:50](#)

الا من زوجتك او ما ملكت يمينك الخاصة في ذلك ان الاستئذان واجب الزوجة او الامة مع انه ينبغي للمسلم ان يستتر يسر له ان يستأذن لكن لا يقال بالنسبة للزوجة والامان انه يحرم - [01:17:15](#)

يتأكد لم يتأكد من يستأذن ان يستأذن لان ما يتعلق بالزوجة والامر الامر بينهما وبين السيد وامته الامر بينهما وبينهما واسع ولهذا كما تقدم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احفظ عورتك - [01:17:36](#)

الا من زوجتك او ما ملكت يمينك الله عز وجل قال والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم اذا كان قصده بالدخول بغتة ان يتخونهم - [01:18:06](#)

يعني ان يطلب عثراتهم ان هذا لا يجوز ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم ان امهلوا حتى تدخل ليلا حتى تدخلوا ليلا حتى تستخذ المغيبة وتنتشط الشعثة الى اخره. فالخلاصة في ذلك - [01:18:22](#)

ان الاستئذان واجب لكنه استأذن من ذلك الزوجة والامة الا اذا قصد ان يتخونهم ان يطلب عثراتهم فان هذا محرم ولا يجوز كان رحمه الله تعالى ويستأذن ثلاثا فان اذن - [01:18:45](#)

والا رجع هنا ذكر المؤلف رحمه الله صفة الاستئذان انه يستأذن ثلاث مرات فان اذن له والا ويدل لذلك حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:19:04](#)

إذا استأذن أحدكم فليستأذن ثلاثا فإن أذن له والا رجع أحدكم فليستأذن ثلاثا فإن أذن له والا رجع وهذا ينقسم الى قسمين هذا ينقسم الى قسمين القسم الاول ان يعلم باستئذانه - [01:19:23](#)

وهنا يستأذن ثلاث مرات ولا يزيد اذا علم المستأذن ان اهل البيت علموا باستئذانه فانه لا يزيد ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم فان أذن له هذا يدل على انهم عذبوا بالاستئذان - [01:19:46](#)

والا رجع الحالة الثانية الا يعلم باستئذانه لا يعلم هو قد استأذن عليهم فهذا لا بأس لو زاد على الثلاث فان هذا جائز ولا بأس به قال رحمه الله تعالى فصل - [01:20:04](#)

ويحرم ان ان يتناجى اثنان دون ثالث هذا ايضا ادب من ادب والمجالسة ولو ان المؤلف رحمه الله تعالى الحق هذا الادب ما تقدم مما ذكر من اداب المجالسة والمحادثة لكان - [01:20:31](#)

كان احسن وقول المؤلف يحرم ان يتناجى اثنان يتناجوا يعني ان يتحدثوا سرا ان يتحدثوا سرا ودليل ذلك حديث ابن مسعود الله تعالى عنه في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:20:55](#)

لا يتناجى اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه وهنا حل النبي صلى الله عليه وسلم العلة هي ماذا؟ هي الاحزان وعلى هذا اذا وجد الاحسان فلا يجوز وعليه - [01:21:20](#)

لو تكلم اثنان بلغة لا يفهمها الثالث وان لم يتناجى من رفع اصواتهما بلغة لا لا يفهمها الثالث دخل في الحكم. لا يجوز ولو كان تناجيهما لا يحزنه فان هذا جائز - [01:21:37](#)

كما لو تناجى صبيان رجل كبير لان الكبير هذا لا يههم حديث الصبيان المناط العلة النبي صلى الله عليه وسلم نص قال من اجل ان ذلك يحزنه فاذا كان فيه احزان - [01:21:57](#)

فلا يجوز حتى وان لم يكن تناج كما لو تكلم اثنان بلغة لا يفهمها الثالث او صبيان الكبير فان هذا لا بأس قوله قول النبي عليه الصلاة والسلام الثالث هذا يفهم منه يؤخذ منه - [01:22:18](#)

انه لو تناجى اثنان دون اثنين فلا بأس لان هذا لا يحزنه لو تناجى اثنان دون اثنين لو كانوا اربعة واثنان تناجيا فان هذا جائز ولا بأس به لكن لو تناجى اثنان دون الثالث - [01:22:42](#)

فان هذا هو الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا الخلاصة في ذلك ان نقول اذا الحزن سواء كان ذلك بتناج او كان ذلك بغير تناج - [01:23:00](#)

انما لو تحدث بلغة لا يفهمها الثالث الحالة الثانية اذا لم يحصل الحزن كما لو تناجى صبيان دون الكبير فان هذا جائز الحالة الثالثة اذا تناجى اثنان دون اثنين او ثلاثة فان هذا جائز ولا بأس به. الحالة الرابعة - [01:23:26](#)

اذا اذن الثالث استأذنه الاثنان واذن الثالث كثير من العلماء نص على انه على انهما اذا استأذنا فان هذا جائز ولا بأس به. اصبح عندنا اربع حالات يقول لك زمن السواك عند موضع الوضوء - [01:23:50](#)

زمن السواك عند موضع الوضوء يعني عند المضمضة العلماء يقولون عند المضمضة سواء كان عند المضمضة المومن يكون قريبا من الوضوء عند المضمضة او قبل المضمضة او حتى بعد المضمضة - [01:24:18](#)

المهم انه ما دام انه في حال الوضوء لكن الافضل ان يكون عند المضمضة لانه ابغ طهارة يقول ما حكم افشاء السلام؟ سلام الرجل على المرأة بانها حبيبته حكم هذا الرد - [01:24:35](#)

انا حبيبي من يسلم على زوجته من المعاشرة بالمعروف محرم هذا من البر والصلة لكن اذا كان قصده امرأة اجنبية ان الحديث مع امرأة الاجنبية فيما يتعلق غزل ونحو ذلك - [01:24:55](#)

هذا لا يجوز الله سبحانه وتعالى قال ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض قال ولا يضربن بارجلهن ما يخفين من زينتهن خضوع المرأة هذا اشد من الخضوع. مجرد خضوع المرأة بالقول هذا لا يجوز - [01:25:23](#)

كونه يكلم امرأة اجنبية فيما يتعلق الغزل او نحو ذلك هذا ايضا لا يجوز وعليه ان يتقي الله - [01:25:41](#)